

## قرار

## مجلس النواب

رقم ( 3 ) لسنة 2019م

## في شأن منح الثقة لبعض الوزراء

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (24) لسنة 2014م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (10) لسنة 2018م بشأن منح الثقة لبعض الوزراء.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (2) لسنة 2019م بشأن سحب الثقة من وزير الحكم المحلي .
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء رقم ( 09 ) لسنة 2018م بشأن قبول استقالة بعض الوزراء.
- وعلى كتابي السيد/ رئيس مجلس الوزراء المقيدتين تحت أرقام (2018/67) و ( 2018/68) المؤرخين في 2018/07/17م بشأن مرشحين لتولي مناصب وزارية بالحكومة المؤقتة.
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في اجتماعه العادي الأول لسنة 2018م المستأنف انعقاده يوم الثلاثاء الموافق 2019/02/26م.

## صدر القرار الآتي

المادة الأولى

تُمنح ثقة مجلس النواب لبعض وزراء الحكومة المؤقتة وهم على النحو التالي:

نائب رئيس الوزراء لشؤون الأمن  
وزيراً للخارجية والتعاون الدولي  
وزيراً للصحة  
وزيراً للحكم المحلي  
وزيراً للشؤون الاجتماعية  
وزيراً للصناعة  
وزيراً للزراعة

1- السيد/ عبدالسلام موسى امريض  
2- السيد/عبدالهادي إبراهيم محمد الحويج  
3- السيد/ سعد عقوب عبدالرازق ارحيم  
4- السيد/ عادل عوض حسن عبدالله  
5- السيدة / فتحيّة علي حامد  
6- السيد/ السنوسي صالح السنوسي الغالي  
7- السيد/ حسن حمد حسن الزيداني

المادة الثانية

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، وبغية كل حكم يخالفه ، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس النواب



محرر في مدينة طبرق  
- بتاريخ 22 جمادى الآخرة / 1440 هـ  
- الموافق 27 فبراير / 2019 م.